

النائب المحترم السيد عبد العزيز أفتاتي
من فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: حكم الشرع في بيع الخمر للمواطنين بالسوق المسمى "ميتر" بوجدة.
المرجع: كتاب السيد الوزير المكلف بالعلاقة مع البرلمان
عدد 375/09 بتاريخ 28 يناير 2009.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،
وبعد، فتبعا لكتابكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق
بحكم الشرع في بيع الخمر للمواطنين بالسوق التجاري "ميتر"
بوجدة، وكما سبق أن أشرنا إلى ذلك في جواب عن نفس السؤال
بتاريخ 2008/02/07 فإن الجهة المختصة بإعطاء الآراء الشرعية
هي المجلس العلمي الأعلى، والجهة الموكول إليها الترخيص بفتح
المراكز التجارية ومراقبتها هي وزارة الداخلية.

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق